قانون الالتزامات والعقود، ظهير 12 غشت 1913

المرجع: ظهير 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913) بمثابة قانون الالتزامات والعقود

المجالات المعنية: قانون الأعمال والشركات، تحصيل الديون، القانون العقاري، الحوادث والتعويض

يشكل قانون الالتزامات والعقود أساس القانون المدني المغربي: فهو يحدد القواعد العامة للعقود وللمسؤولية المدنية، ثم ينظم أهم العقود اليومية كالبيع والكراء والوكالة والقرض والكفالة. وتكاد جميع النزاعات بين الأفراد أو بين المقاولات تحيل عليه في مرحلة من مراحلها.

من يشمله هذا النص

يسري قانون الالتزامات والعقود على الأفراد وعلى المقاولات كلما لم ينص قانون خاص على قاعدة مخالفة. فمدونة التجارة ومدونة الشغل وقوانين الكراء تكمله، لكنها تحيل عليه في كل ما لم تنظمه.

القواعد الأساسية

- الالتزامات التعاقدية المنشأة على وجه صحيح تقوم مقام القانون بالنسبة إلى منشئيها (الفصل 230)، ولا يجوز إلغاؤها أو تعديلها إلا برضاهما معا أو في الحالات المنصوص عليها قانونا.
- تتوقف صحة العقد على أهلية الطرفين، ورضا سليم، ومحل محدد، وسبب مشروع. ويمكن أن يؤدي التدليس أو الغلط أو الإكراه إلى الإبطال.
- كل من تسبب في ضرر بخطئه يلزم بتعويضه (الفصلان 77 و78)، كما يسأل حارس الشيء عن الضرر الذي يحدثه هذا الشيء (الفصل 88).
- عند عدم التنفيذ، يمكن للدائن المطالبة بالتنفيذ أو بفسخ العقد وبالتعويض، بعد الإنذار حين يكون واجبا.
- ينظم القانون بتفصيل البيع، وكراء الأشياء والخدمات، والوكالة، والوديعة، والقرض، والشركة المدنية، والكفالة، والصلح.

آجال وأرقام ينبغي استحضارها

- 15 سنة: أجل التقادم العام للالتزامات، ما لم ينص القانون على أجل أقصر.
- المسؤولية التقصيرية: تتقادم دعوى التعويض مبدئيا بمضي 5 سنوات من وقت العلم بالضرر وبالمسؤول عنه، وفي جميع الأحوال بمضي 20 سنة من وقت حدوث الضرر (الفصل 106).
- توجد آجال أقصر بالنسبة لبعض الديون (التجار، الأكرية، الأجور، الأتعاب)، ويجب التحقق منها حالة بحالة.
- يثبت التصرف القانوني المهم مبدئيا بالكتابة، وتستلزم بعض التصرفات، خاصة في الميدان العقاري، شكلا خاصا.

ما الذي يتغير عمليا

الالتزام الموقع، ولو كان عقدا عرفيا، يلزمك. لذلك ينبغي قبل التوقيع قراءة شروط الأداء والغرامات والفسخ والمحكمة المختصة، لأن القاضي يطبق العقد مبدئيا كما حرر.

وعند النزاع، تكون الخطوة الأولى في الغالب إنذارا مكتوبا ومؤرخا، يحدد نقطة انطلاق بعض الحقوق ويشكل حجة مفيدة أمام المحكمة.

الإصلاحات والمستجدات

تجاوز هذا القانون قرنا من الزمن، وعدل مرات عديدة دون أن يستبدل. وقد تمم سنة 2007 بالقانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية الذي اعترف بالمحرر والتوقيع الإلكترونيين، وبالقانون رقم 44.00 ثم القانون رقم 107.12 المتعلقين ببيع العقار في طور الإنجاز.

متى تستشير محاميا

من المفيد الاستشارة قبل توقيع عقد مهم، أو عندما لا ينفذ المتعاقد معك التزاماته، أو لتقدير الضرر، أو عند توصلك بإنذار. ويتحقق المحامي كذلك من عدم تقادم الدعوى ويختار المحكمة المختصة.

بطاقة من إعداد مكتب الأستاذة ملاك العماني، محامية بهيئة الرباط. العمارة 13، زنقة الإجاص، الشقة رقم 1، الطابق الأرضي، حي الرياض، الرباط · 05 37 56 53 58 · contact@elimaniavocats.com

وثيقة إخبارية عامة. النسخة المنشورة بالجريدة الرسمية للمملكة المغربية هي وحدها المعتمدة؛ وقد تكون المواد المذكورة عُدّلت بعد تحرير هذه البطاقة. آخر تحديث : 3 نونبر 2026.